



محضر اجتماع الهيئة العامة العادية و غير العادية للمصرف الدولي للتجارة والتمويل في ٢٠١١/٤/٣

بناءً على دعوة مجلس إدارة المصرف الدولي للتجارة والتمويل المنشورة في كل من الصحف التالية:

- صحيفة تشرين بعدها رقم ١١٠٤١ تاريخ ٢٠١١/٣/١٦ ورقم ١١٠٤٢ تاريخ ٢٠١١/٣/١٧

- صحيفة الوطن بعدها رقم ١١٨ تاريخ ٢٠١١/٣/١٦

- صحيفة الثورة السورية بعدها رقم ١٤٤٧٦ تاريخ ٢٠١١/٣/١٢

عقدت الهيئة العامة العادية و غير العادية للمصرف الدولي للتجارة والتمويل اجتماعها في تمام الساعة العاشرة والنصف من صباح يوم الأحد الواقع في ٢٠١١/٤/٣ بصالة زنوبيا في فندق الديديمان بمدينة دمشق برئاسة السيد الدكتور ميشيل مارنو رئيس مجلس الإدارة وحضور أعضاء المجلس وكل من السادة:

- مدير الشركات ممثلاً عن وزارة الاقتصاد والتجارة السيد بشير المزاح.

- حنان عيلوني و ألخان دراج وربما قباني ممثلين عن مصرف سورية المركزي ومديرية مفوضية الحكومة بموجب الكتاب رقم ١٦١/١٠٩٢ تاريخ ٢٠١١/٣/٢٩.

- وسام العقاد وعمد المقداد ممثلين عن هيئة الأوراق والأسواق المالية.

وقد استهل الاجتماع من قبل السيد مندوب وزارة الاقتصاد بالإعلان عن أن النصاب القانوني لصحة انعقاد الجلسة متوافر، إذ بلغ عدد الأسهم التي يمتلكها الحاضرون أصالة ووكالة (٧.٩٣٥.١٣٢) سهماً من أصل إجمالي الأسهم البالغ عشرة ملايين سهم، مما يشكل نسبة مقدارها ٧٩% والتي تزيد عن النسبة المقررة قانوناً بموجب المرسوم التشريعي رقم ٢٩ تاريخ ٢٠١١/٢/١٤ مما يجعل الاجتماع قانونياً.

بعد ذلك أعلن السيد رئيس الجلسة تعيين كل من السادة:

- محمد بشار الأبرش - كاتباً للجلسة.

- فادي الجليلاني و حبيب يارد مراقبين لجمع الأصوات وفرزها.

عرض السيد رئيس الجلسة جدول أعمال اجتماع الهيئة العامة العادية و غير العادية والذي تضمن مايلي:

١. سماع تقرير مجلس الإدارة و خطة العمل للسنة المالية المقبلة.

٢. سماع تقرير مفتشي الحسابات عن أحوال الشركة (المصرف) وعن حساب ميزانيته وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة.

٣. مناقشة تقرير مجلس الإدارة و مفتشي الحسابات الختامية و المصادقة عليهما.

٤. انتخاب مفتشي الحسابات وتعيين تعويضاتهم.



٥. تعيين الأرباح التي يجب توزيعها بناءً على اقتراح مجلس الإدارة .
٦. تكوين الاحتياطات.
٧. إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة.
٨. تحديد مكافأة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة.
٩. الموافقة على زيادة رأس مال المصرف الدولي للتجارة والتمويل بواقع / ٥ / مليار ليرة سورية ليصبح رأس المال / ١٠ / مليار ليرة سورية.
١٠. تعديل المادة / ٦ / من النظام الأساسي للمصرف الدولي للتجارة والتمويل لتصبح كما يلي:  
" يحدد رأس مال الشركة بمبلغ / ١٠ / مليار ليرة سورية مقسم على / ٢٠ / مليون سهم فقط عشرون مليوناً من الأسهم، قيمة كل سهم / ٥٠٠ / ل.س فقط خمسمائة ليرة سورية."  
١١. إضافة مادة جديدة إلى النظام الأساسي بناءً على طلب مصرف سورية المركزي نصها كالآتي:  
" يفوض السادة رئيس مجلس إدارة المصرف ونائبه والرئيس التنفيذي للمصرف بتحريك حساباته المفتوحة لدى مصرف سورية المركزي وتحت للرئيس التنفيذي تفويض بعض العاملين في المصرف من فئات معينة بتحريك هذه الحسابات على أن يبلغ مصرف سورية المركزي بهذا التفويض حسب الأصول."  
١٢. الموافقة على تفويض مجلس الإدارة باتخاذ الإجراءات القانونية والتنفيذية بما في ذلك تعديل النظام الأساسي للمصرف لتعديل القيمة الاسمية للسهم الحالي لتصبح بواقع / ١٠٠ / ل.س بدلاً من / ٥٠٠ / ل.س وبما يتفق مع أحكام الفقرة / ٣ / من المادة / ٩١ / من قانون الشركات الجديد الصادر بالمرسوم التشريعي رقم / ٢٩ / تاريخ ٢٠١١/٢/١٤ .  
وقد اعتبر جدول الأعمال مقراً من قبل الهيئة العامة غير العادية نظراً لعدم اعتراض أي مساهم عليه.
١٣. ما يستجد من أعمال.

- بعد ذلك انتقل السيد رئيس الجلسة إلى عرض بنود جدول الأعمال وفق الآتي:

#### البند الأول: سماع تقرير مجلس الإدارة وخطة العمل للسنة المالية المقبلة:

عرض السيد رئيس الجلسة موجزاً عن تقرير الإدارة عن فعالية المصرف لعام ٢٠١٠ حيث أكد فيه على المعطيات التالية:

- ١- لقد حقق المصرف معدلات متميزة تتجلى في المؤشرات المالية والانتاجية إذ أن الأرباح الصافية قبل الضريبة / ١.٢٣ / مليار ليرة سورية، أي بزيادة مقدارها ٦٥.٨ مليون ليرة سورية عن العام الماضي وهو ما يشكل ٦٥.٨ نسبة نحو بواقع ٥.٦ % .



- ٢- زيادة أرصدة ودائع العملاء والتأمينات النقدية بمبلغ ٧.٩ مليار ليرة سورية وهو ما يشكل نسبة مقدارها ١٤.٤%.
  - ٣- بلوغ نسبة كفاية رأس المال ١٧.٣٨% وهي تفوق النسبة المحددة من مصرف سورية المركزي ومتطلبات لجنة بازل البالغة ٨%.
  - ٤- بلوغ معدل العائد على حقوق الملكية قبل الضريبة ٢٠.٤٤%.
  - ٥- بلوغ مؤشر الكفاءة والذي يمثل نسبة المصاريف إلى إجمالي الدخل ٣٦%.
  - ٦- بلوغ نسبة السيولة ٤٩% وهي تفوق الحد الأدنى المطلوب من المصرف المركزي البالغ ٣٠%.
  - ٧- بلوغ نسبة القروض إلى الودائع ٥٢%.
- وأضاف السيد رئيس الجلسة إلى أن هذه المؤشرات تعكس في مجملها سلامة استراتيجية المصرف في النمو ونوه بعد ذلك إلى الآتي:
- تم افتتاح خمسة فروع جديدة ليصل العدد الإجمالي إلى ٢٩/ فرعاً.
  - إضافة ست صرافات آلية إلى شبكة الصرافات الآلية ليصبح بذلك عدد الصرافات الآلية في سورية ٣٤/ صرافاً.
  - وانتقل السيد رئيس الجلسة إلى تسليط الضوء على أهم مرنكرات الخطة التشغيلية للعام ٢٠١١ والتي تنلخص بالآتي:
  - زيادة رأس مال المصرف إلى عشرة مليارات ليرة سورية تمشياً مع توجيهات مصرف سوريا المركزي.
  - زيادة الحصة السوقية للمصرف على مستوى كافة قطاعات الأعمال.
  - الاستمرار في تقديم خدمات ومنتجات مصرفية لتلبي طموحات كافة شرائح العملاء.
  - تنمية وتنويع المحفظة الائتمانية بنسبة ٢٠%.
  - افتتاح فروع جديدة ليصل عدد الفروع الإجمالية ٣٣/ فرعاً عاملاً في نهاية عام ٢٠١١.
  - التركيز على تطوير الموارد البشرية ورفع مستوى مهارات العاملين في فريق التدريب المستمر.
- وبعد المناقشة والتداول فيما تم عرضه من قبل السيد رئيس الجلسة فقد تقرر الموافقة على ما ورد في تقرير مجلس الإدارة وخطة العمل التشغيلية لعام ٢٠١١.
- البند الثاني : سماع تقرير مفتشي الحسابات عن أحوال المصرف وعن حساب ميزانيته وعن الحسابات المقدمة من  
قبل مجلس الإدارة .



تلى تقرير مفتشي الحسابات المعد من قبل شركة حصرية و مشاركوه / أرنست اند يونغ سوريا الذي بين ومن خلال الجدول الملحق بالتقرير من أن المصرف قد حقق أرباحاً صافية قبل الضريبة /١.٢٣/ مليار ليرة سورية وأن هذه الأرباح تصبح بعد الضريبة /٩١٤.٥/ مليون ليرة سورية ، وأن المؤشرات الواردة في الحسابات التفصيلية تعطي دلالة واضحة على حسن الأداء المصرفي ، وإن الأرقام التي أظهرتها تلك الحسابات لها من الشفافية والإفصاح ما يستوجب القبول بما والمصادقة عليها .

البند الثالث: مناقشة تقرير مجلس الإدارة وتقرير مفتشي الحسابات:

ناقش السادة المساهمون الحاضرين تقرير مجلس الإدارة وكذلك تقرير مفتشي الحسابات بالتفصيل وتم إقرار التقريرين أصولاً بعد تحفظ كل من:

- الشركة السورية - الليبية للاستثمارات الصناعية و الزراعية.
- الشركة الكويتية المتحدة للاستثمار.
- شركة الإتحاد العربي لإعادة التأمين .

وقد انصب تحفظ هاتين الشركتين على حفظهما في علاوة الإصدار نتيجة حرمانهما من المساهمة في زيادة رأس المال بالمرّة الأولى والتي زيد بها رأس المال إلى ثلاثة مليارات ليرة سورية.

البند الرابع : انتخاب مفتشي الحسابات وتعيين تعويضاتهم :

ذكر السيد رئيس مجلس الإدارة بالنصوص القانونية التي توجب اخضاع البيانات المالية للمصارف إلى تدقيق من قبل مدققي حسابات مقرين لدى جهات مختصة لاسيما مصرف سوريا المركزي وهيئة الأوراق والأسواق المالية.

وأنة تبعاً لتلك النصوص فقد قام مجلس الإدارة باستطلاع شركات المراقبة والتدقيق المحاسبية المسجلة في سوريا والتي تنطبق عليها الشروط الواردة في النظام الأساسي للمصرف و المتعلقة بأن تكون المؤسسة التي تقوم بمراقبة الحسابات من ذوي الاختصاص والسمعة الجيدة و المشهود لها بكفاءتها في تدقيق الأمور المصرفية والمحاسبية .

حيث ارتأى المجلس تعيين شركة حصرية و مشاركوه / أرنست اند يونغ سوريا / كمفتش حسابات مع تفويض مجلس الإدارة بتحديد بدل الاتعاب ، وعلى أن يتولى مفتش الحسابات تدقيق الحسابات السنوية وإجراء مراجعة هذه الحسابات بشكل ربعي ونصف سنوي.

وبعد التداول تقرر الموافقة على تعيين شركة حصرية و مشاركوه / أرنست اند يونغ سوريا / كمفتش حسابات المصرف.

البند الخامس: تعيين الأرباح التي يجب توزيعها بناءً على اقتراح مجلس الإدارة :

أشار السيد رئيس الجلسة في هذا المجال إلى أن الأرباح الخفيفة للدورة المالية المنتهية بتاريخ ٢٠١٠/١٢/٣١ قد بلغت الآتي :



- الأرباح قبل الضريبة ١.٢٣٥.٨٨٤.٠١٨ ليرة سورية

- الأرباح بعد الضريبة ٩١٤.٤٧٤.٣٥٧ ليرة سورية

- الربح القابل للتوزيع بعد حسم الاحتياطيات القانونية وإحتياطي مخاطر التمويل يبلغ /٥٤٣.٧٧٠.٦٩٠/ ليرة سورية، وبالتالي فإن نسبة الربح القابلة للتوزيع ستكون ٨% من القيمة الاسمية للسهم أي ما يعادل /٤٠/ ليرة سورية للسهم الواحد وهو ما يعادل مبلغاً إجمالياً قدره /٤٠٠/ مليون ليرة سورية وسيصار إلى تحويل الرصيد المتبقى إلى حساب الأرباح المدورة.

وقد حرت مناقشة مستفيضة حول ما إذا كان من المناسب عدم توزيع أرباح على الأسهم ومنح مقابلها أسهم مجانية، وقد تبين من خلال المناقشة أن أكثرية الحاضرين لا يرغبون في تطبيق هذا المبدأ، مما تقرر معه صرف النظر عن هذا الاقتراح، وتحفظ في هذا الشأن كل من المساهمين السادة:

- صلاح أحمد زرزور.
- مأمون الراوي.
- جورج فؤاد شماس.
- عمر صائب الحسيني.
- خالد صيداوي.

وبعد ذلك ناقش المجتمعون اقتراحاً آخر يقضي بزيادة حصة ربح السهم الواحد إلى ١٠% بدلاً من ٨% وتحويل ما تبقى من الأرباح القابلة للتوزيع إلى الأرباح المدورة .

وإثر التداولات التي حرت بهذا الصدد فقد تقرر الموافقة على هذا الاقتراح ليصبح حصة السهم الواحد من الأرباح القابلة للتوزيع بواقع ١٠% بدلاً من ٨% وتحويل الرصيد الباقي إلى رصيد الأرباح المدورة .

#### البند السادس : تكوين الاحتياطيات:

عرض السيد رئيس الجلسة أن المصرف مطالب بتحويل مبالغ من صافي الربح إلى الاحتياطيات التالية وذلك قبل تنزيل المخصص لضريبة دخل الأرباح الصافية للمصرف وكما يلي:

- ١٠% إلى الاحتياطي القانوني البالغ / ١٢١.٣٩٨.٥٦٧ / ليرة سورية ، ليصبح رصيد هذا الاحتياطي حتى تاريخه ما يعادل /٤٣٩/ مليون ليرة سورية تقريباً.

.. ١٠% إلى الاحتياطي الخاص البالغ أيضاً / ١٢١.٣٩٨.٥٦٧ / ليرة سورية، ليصبح الرصيد حتى تاريخه ما يعادل /٤٣٩/ مليون ليرة سورية تقريباً.

وبعد التداول تقرر الموافقة على الاحتياطيات السابقة الذكر.

#### البند السابع: إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة:



في ضوء ما أظهرته البيانات المالية المصادق عليها من قبل مفتشي الحسابات ومصرف سورية المركزي من عدم ترتب أية التزامات مالية تؤثر على المصرف مما يعني أن ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن السنة الماضية ٢٠١٠ برينة .

وبعد المناولة قررت الهيئة العامة الموافقة بالإجماع على إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة من أي ذمة تجاه المصرف .

#### البند الثامن: تحديد مكافأة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة:

أوضح السيد رئيس الجلسة بأن مجلس الإدارة يوصي بصرف مكافأة لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة لا تتجاوز نسبة ٢٦% من الأرباح الصافية بعد الضريبة.

ونوه بأن هذه التوصية إنما تأتي في نطاق أحكام المادة ١٥٦/ من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم ٢٩/ لعام ٢٠١١ وإن هذه النسبة المقترحة هي أقل من النسبة المقررة في المادة السابقة الذكر والبالغة ٥٠%.

وبعد التداول تقرر الموافقة على توصية مجلس إدارة المصرف الدولي للتجارة والتمويل فيما يتعلق بتحديد نسبة ٢٦% من الأرباح بعد الضريبة كمكافأة لرئيس وأعضاء المجلس المذكور.

#### البندين التاسع والعاشر: زيادة رأس مال المصرف بواقع ٥ مليار ليرة سورية و تعديل المادة ٦/ من النظام الأساسي المتعلقة بتحديد رأسمال الشركة:

أشار السيد رئيس الجلسة إلى أنه في معرض تطبيق أحكام القانون رقم ٣/ لعام ٢٠١٠ القاضي بوجوب زيادة رأسمال المصارف المرخصة العاملة في الجمهورية العربية السورية، بموجب القانون رقم ٢٨/ لعام ٢٠١٠ إلى مبلغ عشرة مليارات ليرة سورية خلال ثلاث سنوات تبدأ من تاريخ نفاذ القانون المذكور، وأضاف بأن مجلس الإدارة رأى أنه من المناسب تحقيق هذا النص على مرحلتين تبدأ أولاً بزيادة رأسمال المصرف إلى ٧.٥/ مليار ليرة سورية أي بزيادة مقدارها ٢.٥/ مليار ليرة سورية وأن هذه الزيادة ستتم من خلال طرح أسهم جديدة للاكتتاب على المساهمين أو على الجمهور حسب الحال على أن يكون للمساهم حتى الأفضلية بالاكتتاب بالأسهم الجديدة ممارسة أو بيعاً.

وأشار إلى أنه بعد أن تم الإعلان في الصحف المحلية من أجل الحصول على موافقة هيئتك الموقرة على هذه الزيادة، ورد كتاب من مصرف سورية المركزي برقم ١٦١/١٠٧١ تاريخ ٢٨ / ٣ / ٢٠١١ تضمن أن الزيادة المقررة بموجب القانون رقم ٣/ لعام ٢٠١٠ ستتم على فترة زمنية واحدة مقدارها ٤٥/ يوماً، إذا كانت الزيادة في حدود الخمسة مليارات ليرة سورية، وهو ما ينطبق على حالتنا هذه، وعلى أن تبدأ هذه الفترة من ١١/٩/٢٠١١ ولغاية ٢٥/١٠/٢٠١١ وتنفيذاً لما قرره مصرف سورية المركزي كونه الجهة المشرفة على أعمال المصارف، فإن مجلس إدارة المصرف الدولي للتجارة والتمويل يوصي بهذا الصدد بما يلي:

- زيادة رأس مال المصرف إلى عشرة مليارات ليرة سورية أي بزيادة مقدارها ٥/ مليار ليرة سورية فقط خمسة مليارات ليرة سورية على رأس المال الحالي.



- تطبيق حق الأفضلية بالاكتتاب بالأسهم الجديدة التي ستطرح للمساهمين ممارسةً وبيعاً وفق الآلية التي تصدرها هيئة الأوراق والأسواق المالية.
  - تعديل المادة /٦/ من النظام الأساسي للمصرف بما يتفق وهذه الزيادة وذلك وفق النص التالي :  
"تحدد رأس مال الشركة بمبلغ /١٠/ مليار ليرة سورية مقسم على /٢٠/ مليون سهم فقط عشرون مليوناً قيمة كل منهم /٥٠٠/ ل.س فقط خمسمائة ليرة سورية".
- هذا وبعد التداول تقرر الموافقة على توصية مجلس إدارة المصرف الدولي للتجارة والتمويل المشار إليها آنفاً، وتفويض المجلس باتخاذ الإجراءات اللازمة لتطبيق هذا القرار .

البند الحادي عشر: إضافة مادة جديدة إلى النظام الأساسي لجهة تحريك حسابات المصرف لدى مصرف سورية المركزي:

أوضح السيد رئيس الجلسة إلى أن الأنظمة المصرفية في الجمهورية العربية السورية تلزم المصارف العاملة والمرخصة فيها وفق أحكام القانون رقم /٢٨/ لعام ٢٠٠١ بفتح حسابات خاصة بما لدى مصرف سورية المركزي ، وقد ارتأى المصرف المذكور ومديرية مفوضية الحكومة على أن ينص ذلك في النظام الأساسي للمصرف على الرغم من تطبيق ذلك عملياً على أرض الواقع وذلك بموجب كتاب رقم ٣٢٤/٧٠ تاريخ ٢٧/٢/٢٠١١.

واستناداً لما سبق، فقد تلى السيد رئيس الجلسة مشروع نص سيصار إلى إضافته إلى النظام الأساسي للمصرف يليه رغبة المصرف المركزي، والتالي نصه:

"يفوض السادة رئيس مجلس إدارة المصرف ونائبه والرئيس التنفيذي للمصرف بتحريك حساباته المفتوحة لدى مصرف سورية المركزي، ويحق للرئيس التنفيذي تفويض بعض العاملين في المصرف من فئات معينة بتحريك هذه الحسابات على أن يبلغ مصرف سورية المركزي بهذا التفويض حسب الأصول".

وبعد المداولة تقرر الموافقة على النص المقترح وتفويض مجلس الإدارة باتخاذ الإجراءات اللازمة لتعديل النظام الأساسي للمصرف بما يتفق آنفاً.

البند الثاني عشر: المراقبة على تفويض مجلس الإدارة بتعديل قيمة السهم:

استعرض السيد رئيس الجلسة النصوص القانونية التي كانت نافذة قبل صدور قانون الشركات الجديد والصادر بالمرسوم التشريعي رقم /٢٩/ تاريخ ١٤/٢/٢٠١١ والتي كانت تحدد القيمة الاسمية للسهم الواحد في الشركات المساهمة بسـ /٥٠٠/ ليرة سورية ، وهي القيمة التي اعتمدت من قبل المصرف الدولي للتجارة والتمويل عند التأسيس وزيادات رأس المال السابقة .

وأضاف إلى أنه بعد صدور القانون الجديد للشركات الذي نص في الفقرة /٢/ من المادة /٦١/ منه على أن القيمة الاسمية للسهم في الشركات المساهمة هي مائة ليرة سورية ، وطلب صراحة من المصارف توفيق أوضاعها بما يتفق والقيمة الجديدة خلال سنتين من تاريخ صدور المرسوم التشريعي السابق الذكر .



وقد رأى مجلس إدارة المصرف أن يصار إلى إحاطة الهيئة العامة غير العادية لهذا النص الجديد مع تموضه بانخاذ الإجراءات القانونية اللازمة بما في ذلك تعديل المادة /٦/ من النظام الأساسي للمصرف لجهة تعديل القيمة الاسمية للسهم من خمسمائة ليرة سورية إلى مائة ليرة سورية واعتبار التعديل المقترح تنفيذاً لأحكام القانون موافقاً عليه ودون الحاجة للعرض مجدداً على الهيئة العامة غير العادية.

وبعد المداولة أخذت الهيئة العامة غير العادية علماً بالأحكام القانونية الجديدة المعدلة للقيمة الاسمية للسهم الواحد إلى مائة ليرة سورية بدلاً من خمسمائة ليرة سورية مع موافقتها على تفويض مجلس الإدارة - عندما يرتأي - بتعديل المادة /٦/ من النظام الأساسي للمصرف بما يتفق وهذا التعديل المنصوص عليه في الفقرة /٣/ من المادة /٩١/ من قانون الشركات الجديد الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /٢٩/ لعام ٢٠١١ و اعتبار التعديل الذي سيحري في هذا الصدد من قبل مجلس الإدارة موافقاً عليه ودون الحاجة للعرض مجدداً على الهيئة العامة غير العادية .

وفي نهاية الاجتماع وجه السيد رئيس الجلسة باسمه وباسم أعضاء مجلس الإدارة التحية والشكر لكافة الحاضرين المساهمين الذين ساهموا في إغناء مناقشات هذا الاجتماع من خلال مداخلاتهم، ووعد بأن تكون النتائج المالية للعام ٢٠١١ أفضل بكثير من عام ٢٠١٠.

كما شكر السيد رئيس الجلسة التنفيذي والسادة العاملين في المصرف على جهودهم المبذولة من قبلهم والتي أدت إلى تحقيق هذه النتائج الجيدة والتي أكدت ريادة المصرف الدولي للتجارة والتمويل في العمل المصرفي حتى الآن في سورية.

وفي الختام وجه السيد رئيس الجلسة باسمه وباسم أعضاء مجلس الإدارة التحية والحيبة والإكبار للسيد رئيس الجمهورية العربية السورية الدكتور بشار الأسد للجهود المبذولة من قبله في مجال التطوير والإصلاح الاقتصادي الذي تعيشه سورية، والذي انعكس تحيراً وبركة على الاقتصاد السوري.

هذا وقد انتهى الاجتماع في تمام الساعة الحادية عشر والنصف من اليوم ذاته.

دمشق في ٢٠١١/٠٤/٠٣ .

مراقبي التصويت  
يارد  
فادي الجليلاني

كلاب الجلسة  
محمد بشار الأبرش

رئيس الجلسة  
د. ميشيل مارتو

ممثل وزارة الاقتصاد والتجارة

بشار الفراج